

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٦٩٠ لسنة ٢٠١٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٥ يوليو ٢٠١٣ بحل مجلس الشورى ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٨ يوليو ٢٠١٣ ؛

وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ في شأن مجلس الشعب والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٨٠ في شأن مجلس الشورى والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يفوض السيد المستشار/ محمد أمين العباسي المهدي - وزير العدالة الانتقالية والمصالحة الوطنية في اختصاصات رئيس مجلس الوزراء المنصوص عليها في المادة (السابعة والثلاثون) من قانون مجلس الشعب والمادة (٢٣) من قانون مجلس الشورى المشار إليهما .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٦ رمضان سنة ١٤٣٤ هـ

(الموافق ٢٥ يوليو سنة ٢٠١٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ حازم البيلوي